



Distr.  
GENERAL

A/37/578

29 October 1982

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون

البنود ١٢ ١٨ ٢١ ٢٥ ٣١ ٤

٣٢ ٣٣ ٣٤ ٤٠ ٤٢ ٤٣ ٤

٥٠ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٧ ٤

٥٨ ٥٩ ٧١ ١٣٣ ١٣٤ ٤

١٣٦ ١٣٧ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان  
والشعوب المستعمرة

النظر في المشروع المنقح لميثاق عالمي للطبيعة واعتماده

الحالة في افغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين

قضية فلسطين

سألة ناميبيا

سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا

الحالة في الشرق الأوسط

تخفيض الميزانيات العسكرية

وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٦ / ٨٥

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي  
اعتمدها الجمعية العامة في دورتها  
الاستثنائية العاشرة

عقد اتفاقية دولية بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة  
للسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو  
التهديد باستعمالها

الاتفاق على ترتيبات دولية فعّالة لاعطاء الدول غير  
الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال  
الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية ( البيولوجية )

نزع السلاح العام الكامل

إبرام معاهدة بشأن حظر وضع أي نوع من الأسلحة في  
الفضاء الخارجي

تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

استعراض تنفيذ الاعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي

الهيمنة والتعاون الاقتصادي الدولي

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام الدورة الاستثنائية  
الثانية عشرة للجمعية العامة

الاتجار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق

الصلة بين نزع السلاح والتنمية

تنفيذ أحكام الأمن المشترك الواردة في ميثاق الأمم المتحدة  
لحفظ السلم والأمن الدوليين

رسالة مؤرخة في ١٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ موجهة  
الى الأمين العام من ممثل ايطاليا الدائم لدى  
الأمم المتحدة

لي الشرف أن أبلغكم أن العرف المتبع في الاتحاد البرلماني الدولي يقضي بأن يتولى  
البلد المضيف للمؤتمر البرلماني الدولي إحالة نصوص القرارات التي اتخذها المؤتمر الى الجمعية  
العامة للأمم المتحدة . وحيث ان ايطاليا كانت مكان انعقاد المؤتمر البرلماني الدولي التاسع  
والستين ، الذي عقد في روما من ١٢ الى ٢٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ ، أود أن أحيل اليكم ، رفق  
هذا ، القرارات التي اتخذها المؤتمر .

وأكون ممتنا لكم اذا تفضلتم باتخاذ الترتيبات اللازمة لتعميم هذه القرارات بوصفها وثيقة  
رسمية من وثائق الجمعية العامة في اطار بنود جدول الأعمال ١٢ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٥ ، ٣١ ،  
٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ،  
٧١ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٦ ، ١٣٧ .

( توقيع ) أومبرتولا روكا  
السفير

مرفق

قرارات اتخذها المؤتمر البرلماني الدولي  
التاسع والستون الذي عقد في روما في الفترة  
من ١٢ إلى ٢٣ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢

## المحتويات

### الصفحة

مساهمة البرلمانات في الاقرار السريع لتدابير محددة تتعلق ، على وجه  
الخصوص ، بنزع السلاح النووي وتخفيض الميزانيات العسكرية وآثار ذلك على  
الاقتصاد العالمي والعمالة وعلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العالم  
الثالث ( البند ٣ )

..... نص القرار

الحالة في لبنان وقضية فلسطين ( البند ١٠ )

..... نص القرار

اقترح لاحلال سلم نهائي بين العراق ويران ( البند ١١ )

..... نص القرار

غزواً أفغانستان ( البند ١٢ )

..... نص القرار

عدوان اثيوبيا على الجمهورية الديمقراطية الصومالية ، وما يمكن أن ينجم عنه  
من أخطار على السلم والأمن الدوليين ( البند ١٣ )

..... نص القرار

تطوير المؤسسات البرلمانية فيما يتعلق بالدستور وأعمالها في مجال العلاقات  
الدولية ( البند ٤ )

..... نص القرار

الجوع في العالم

الموضوعات الرئيسية :

( أ ) انتاج الأغذية وتوزيع الاغذية واستهلاكها في البلدان النامية :

( ب ) مد البلدان المنخفضة الدخل بالمعون الغذائية على صعيد السوق  
الدولية بأسعار تكون في متناولها ؛

( ج ) تقديم المعونة الغذائية للبلدان النامية حتى تبلغ درجة ملائمة من  
الاكتفاء الذاتي ( البند ٦ )

..... نص القرار

المحتويات ( تابع )

الصفحة

حالة البيئة في العالم بعد عشر سنوات من انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة  
المعني بالبيئة البشرية في استوكهولم ، والخطوات التي ستتخذ ،  
بما فيها الخطوات في ميدان التشريع الوطني والدولي ( البند ٥ )

نص القرار .....

القضاء على الاستعمار ومكافحة الاستعمار الجديد ولا سيما الحاجة الي  
اتخاذ تدابير من أجل تنفيذ خطة الأمم المتحدة لناميبيا تنفيذاً فورياً  
وكامل ( البند ٧ )

نص القرار .....

مساهمة البرلمانات في الاقرار السريع لتدابير محددة  
تتعلق ، على وجه الخصوص ، بنزع السلاح النووي  
وتخفيض الميزانيات العسكرية وآثار ذلك على  
الاقتصاد العالمي والعمالة وعلى التنمية الاقتصادية  
والاجتماعية في العالم الثالث

( اتخذ هذا القرار دون تصويت )

ان المؤتمر البرلماني الدولي التاسع والستين ،

ان يرى أن السلم ملك عام للبشرية وأنه اليوم شرط ضروري أيضا لاستمرار وجود البشرية ،  
وان يساوره بالغ القلق لأن الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة  
المكرسة لنزع السلاح لم تقر البرنامج الشامل لنزع السلاح ولا وثيقة أخرى بشأن المشاكل الرئيسية  
في جدول الأعمال ، على الرغم من النداءات الملحة الصادرة عن الرأي العام العالمي وعدد كبير  
من الدول والحكومات التي كانت تتوقع التوصل الى نقطة تحول جذرية فيما يتعلق بوقف سباق  
التسلح واتخاذ تدابير محددة لنزع السلاح ،

وان يقدر تقديرا كبيرا الحركات الشعبية الكبرى التي تدعو الى السلم ونزع السلاح والتي  
اكتسبت حجما لم يسبق له مثيل وتمثل التعبير البليغ عن رغبة الرأي العام في كافة البلدان في  
وقف الحرب والعيث في عالم يسوده السلم والتعاون ،

وان يساوره بالغ القلق لتفاقم الحالة الدولية الخطير الذي يعرقل تنمية العلاقات  
الطبيعية وتعزيز الثقة المتبادلة والتعاون بين الأمم ،

وان يلاحظ نشوء مواقع جديدة للأزمات والنزاعات بين الدول ، علاوة على تلك الموجودة  
بالفعل ، وأن هذا التطور له أثر سيء على التقدم في ميدان نزع السلاح والحد من الأسلحة ،

وان يؤكد على أن التركيز على سياسة القوة ، وسياسة توطيد مناطق النفوذ واعادة  
تقسيمها ، وسياسة التدخل في الشؤون الداخلية وانتهاك حق السيادة للشعوب ، يسبب  
مخاطر عظيمة لأمن واستقلال الشعوب ويهدد وجود البشرية ذاته ،

وان يأسف لانعدام النتائج الهامة في الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم  
المتحدة المكرسة لنزع السلاح في وقت كانت فيه الانسانية جمعاء ترغب في اتخاذ تدابير محددة  
القصد منها تجنب حرب نووية . وقرار برنامج شامل لنزع السلاح يؤدي تنفيذه تدريجيا الى  
تحقيق نزع السلاح العام الكامل ،

وان يضع في اعتباره أن حربا في يومنا هذا ، ولاسيما حرب نووية ، تهدد بعواقب جسيمة  
لبقاء البشرية والحضارة ،

وإن يلاحظ دور البرلمانات والبرلمانيين ومسؤولياتهم الثقيلة فيما يتعلق بمصائب شعوبهم والحاجة العاجلة لتنسيق جهود الشعوب والبرلمانات والحكومات وجميع القوى المحببة للسلم لمنع خطر وقوع كارثة نووية . ولوضع نهاية لسياسة التسلح ، ولكفالة بناء عالم يسوده السلم ، خال من الأسلحة أو الحروب ،

وإن يد بين أي مذهب عسكري يقوم على بدء أي حرب ، بما في ذلك الحرب النووية ، وإن يلاحظ مع القلق النمو المستمر للإنفقات العسكرية الذي يفرض عبئا ثقيلا على اقتصادات جميع البلدان ويعرض للخطر تنميتها الاقتصادية والاجتماعية ،

وإن يساوره القلق لتطور منظومات الأسلحة كميًا ونوعيًا مما يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ، ويؤكد من جديد أن أي تقدم ذي شأن في مفاوضات نزع السلاح ، يفترض مسبقا إعادة الثقة المتبادلة ،

وإن يدرك أن خطر نشوب حرب نووية يزداد بتعزيز ترسانات الأسلحة النووية كميًا ونوعيًا ، وإن يدرك أن أحد مصاعب وقف سباق التسلح هو البطء الشديد في مفاوضات نزع السلاح إذا ما قورن بالزخم السريع في تحسّن نوعية الأسلحة ،

وإن يلاحظ أن الأمن قد تدهور في كثير من مناطق العالم ،

وإن يرحب باستئناف المفاوضات التمهيدية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحد من الأسلحة الاستراتيجية وتخفيضها ، ويعرب عن أمله في أن تنجز في هذا السياق اتفاقات فعالة قائمة على المساواة والأمن المتبادل ،

وإن يأسف لأن المفاوضات بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن مسائل الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، ولا سيما نزع السلاح النووي ، تمضي ببطء شديد وأن بعض الاتفاقات الهامة في هذا المجال لم يصدّق عليها بعد ؛

وإن يحث بشدة جميع الدول النووية على أن تسعى إلى التخلص من الأسلحة النووية باتخاذ تدابير دولية فعالة القصد منها حظر إنتاج الأسلحة النووية وتجريبها وتخزينها واستعمالها ، وعلى وجه الخصوص ضمان عدم استعمال الأسلحة النووية مرة ثانية أبداً ، وذلك حتى يمكن بلوغ الهدف النبيل المشترك للبشرية جمعاء ، ألا وهو السلم والأمن الدوليين الدائمان ،

وإن يعتبر النوايا السياسية الطيبة ، والاستعداد لاقامة تعاون دولي واسع فسيح مفاوضات نزع السلاح باشتراك جميع الدول على قدم المساواة ، والاستعداد للدخول في التزامات محددة لنزع السلاح ، متطلبات مسبقة أساسية لنجاح مفاوضات نزع السلاح ،



وإن يرى أن الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح كان ينبغي أن تكون مرحلة هامة على الطريق إلى سلم وأمن دائمين من خلال صون وتنمية كافة النتائج الايجابية المحرزة في الحد من سباق التسلح وتشجيع نزع السلاح في السبعينات ، وأن الدورة الاستثنائية الثانية لم تحقق تماما النتائج الموقعة في هذا المجال ، ولوانها عكست بوضوح تصميم الأغلبية الساحقة من الدول تصميمها راسخا على الجهاد في سبيل اتخاذ تدابير محسوبة لمنع قيام حرب نووية ولتحقيق نزع السلاح ،

وإذ رآك منه للحاجة الفورية لاتخاذ خطوات عملية لانها التعزيزات العسكرية في العالم أجمع وسباق التسلح ، ولتشجيع نزع السلاح ، واتخاذ خطوات عاجلة لتجنب الحرب النووية ، في المجالات التالية على سبيل المثال :

- فرض حظر كامل على تجارب الأسلحة النووية ؛
- عدم انتشار الأسلحة النووية ؛
- فرض حظر على الأسلحة الكيميائية ؛
- إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية ؛
- عقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح ؛
- ضمانات أمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ؛
- اجراء تخفيضات في الميزانيات العسكرية ؛
- تدابير بناء الثقة ؛
- برنامج شامل لنزع السلاح .

وإن يؤكد ان الالتزام الكامل والتقيّد التام من قبل جميع الدول بمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ، ولا سيما الالتزام بالامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة أخرى ، واحترام حق الشعوب في تقرير المصير ، لا بد وأن ينهضا باقامة سلم دائم ونزع سلاح حقيقي ،

وإن يدرك ما لجميع المفاوضات الدولية ، الحالية أو المقبلة ، من فائدة قصوى في زيادة أمن الدول ، وربما اتاحة الوفورات الكبيرة التي تتحقق من خلال الحد من منظومات الأسلحة التي تشملها المفاوضات المذكورة آنفا ، وتخفيض هذه المنظومات ، لتنمية البشرية اقتصاديا واجتماعيا ، ويدرك أيضا أن هذه المفاوضات يجب أن تفضي إلى اتفاقات متوازنة يمكن التحقق من تنفيذها ،

واقترنا منه بالصلة الوثيقة بين نزع السلاح والتنمية ، والفوائد العظيمة التي ستجنى من إعادة توجيه الأموال التي تستخدم الآن في سباق التسلح ، والأخرى التي ستتوفر نتيجة لاتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح ، الى التخفيف من وطأة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها الشعوب حاليا ، ولا سيما في البلدان النامية ،

وان يؤكد على أن البرلمانين يؤمنون بأن الانفراج ، الذي يرمي الى تخفيض التوترات بين الدول والشعوب والقضاء عليها نهائيا ، يمكن أن يساعد على تشكيل مستقبل أكثر أمنا واستقرارا وعدلا للبشرية ،

## ألف

١ - يدعو برلمانات وحكومات جميع بلدان العالم الى اتخاذ خطوات لتنفيذ التدابير التي اعتمدها الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح ، والى النظر جديا في الاقتراحات التي قدمت في تلك الدورة ، والنظر على وجه الخصوص ، في أقرب وقت ممكن ، استجابة لنداء المشتركين في الدورة ، في اقتراحات مناسبة ترمي الى ضمان منع نشوب حرب ، وخاصة حرب نووية - وذلك تكفل أن وجود البشرية ليس مهددا - وتحقيق نزع السلاح الحقيقي الذي يهدف الى تعزيز السلم والأمن الدولي ؛

٢ - يحث البرلمانات والحكومات على تأييد التدابير المحددة التالية :

( أ ) صياغة برنامج شامل لنزع السلاح يعطي الأولوية العليا لنزع السلاح النووي ؛

( ب ) استئناف محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية وتخفيضها استئنافا مبكرا وجادا ، ويفضي في أقرب وقت ممكن الى الحد من تلك الأسلحة وتخفيضها ؛

( ج ) التأييد الواضح لمعاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية ؛

( د ) التوصل الى اتفاق ، في اطار الحد من الأسلحة الاستراتيجية ، على وقف تجارب اطلاق كافة الناقلات الاستراتيجية الجديدة ؛

( هـ ) انتهاء محادثات الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في جنيف بشأن الحد من كافة أنواع الأسلحة النووية المتوسطة المدى في أوروبا الى نتيجة ناجحة على أساس مبدأي المساواة والأمن المتبادل ؛

( و ) الاتفاق في لجنة نزع السلاح وغيرها من المحافل الدولية على حظر شامل للتجارب النووية ؛

( ز ) معاهدة متعددة الأطراف تحظر الأسلحة الاشعاعية ؛

( ح ) تقييد كافة الدول ببروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ لحظر استخدام الغازات الخائفة والسامة أو الغازات الأخرى في الحرب ، وكذلك وسائل الحرب البكتريولوجية ؛

(ط) حظر جميع أنواع أسلحة التدمير الشامل الأخرى ، ولا سيما قنبلة النيوترون ، وكذلك استحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل أو منظومات جديدة من هذه الأسلحة ؛  
(ي) معاهدة تحظر استحداث الأسلحة الكيميائية وإنتاجها وتخزينها وتنص على تدمير تلك الأسلحة ؛

(ك) نداء جديد يحض جميع الدول التي لم تنضم بعد الى اتفاقية عام ١٩٧٢ بشأن حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية ( البيولوجية ) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة على الانضمام اليها ؛

(ل) اتفاقيات جديدة تعزز وتكمل معاهدة عام ١٩٦٧ بشأن المبادئ المنظمة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى ، على شكل معاهدة بشأن حظر استحداث واختبار ووضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي ؛

(م) زيادة تعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ، وفقا لمقررات الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة ، بغية ضمان ' ١ ' عدم انتشار الأسلحة النووية ، بجانبه العمودي والأفقي ؛ ' ٢ ' الممارسة الكاملة لحقوق جميع الدول غير القابلة للتصرف في أن تطبق وتطور ما وصلت اليه من تقدم في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية طبقا لأولوياتها واهتماماتها واحتياجاتها ؛

(ن) ضمانات أمن للدول غير الحائزة لأسلحة نووية ؛

(س) إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية ؛

(ع) اتفاقات أخرى محددة للحد من الأسلحة مثل معاهدة عام ١٩٧١ بشأن حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها ، واتفاقية عام ١٩٧٧ بشأن حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى ، واتفاقية عام ١٩٨١ بشأن حظر وتقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مغرطة للضرر أو عشوائية الأثر ؛

(ف) تجميد النفقات العسكرية لعام ١٩٨٢ وتخفيض النفقات العسكرية بنسبة تتراوح بين ١٠ و ١٥ في المائة بحلول عام ١٩٨٥ ؛

(ص) إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية في بقاع مختلفة من العالم عن طريق ترتيبات بين دول البقاع المعنية ، مع تعهد الدول الحائزة لأسلحة نووية بعدم استعمال الأسلحة النووية أو القوة بوجه عام ضد دول في هذه المناطق ؛

(ق) انسحاب جميع القوات الأجنبية الى داخل حدودها الوطنية ، وإزالة القواعد العسكرية الأجنبية ، وتعهد كل دولة بعدم نشر قواتها أو إقامة قواعد عسكرية على أراضي دول أخرى ؛

( ر ) اتفاقات تفضي الى نهاية ناجحة لمحادثات فيينا بشأن تخفيض القوات تخفيضاً متبادلاً ومتوازناً ؛

( ش ) مؤتمر عالمي بشأن النفقات العسكرية ؛

باء

٣ - بحث جميع البرلمانات والحكومات على ؛

( أ ) أن تعمل بحزم على وقف سباق التسلح وإيجاد تدابير حقيقية لنزع السلاح ، ولا سيما نزع السلاح النووي ، بأن تكفل وجود توازن عسكري لا يعرض للخطر أمن وسلم أي بلد ويمكن تحقيقه لا عن طريق زيادة الأسلحة ولكن عن طريق تخفيضها تدريجياً تخفيضاً فعلياً ومنصفاً بالتناسب ؛

( ب ) أن تخفض النفقات العسكرية على أساس منظم يهدف تخفيضها الى ما لا يتجاوز ١٠ في المائة من الناتج القومي الاجمالي ؛

( ج ) أن تعزز الاتصالات البرلمانية على الصعيد بين الاقليمي ودون الاقليمي بهدف زيادة الثقة وتعزيز الأمن ، وأن تؤيد التدابير التي يتخذها الاتحاد البرلماني الدولي لتجنب الحرب ، لا سيما الحرب النووية ، وتشجيع مفاوضات نزع السلاح بهدف تحقيق نزع السلاح العام الكامل ؛

( د ) أن تسن وسائل كافية للتحقق من تنفيذ نزع السلاح أو تدابير الحد من الأسلحة ؛

( هـ ) أن توقف مساعدات الأسلحة للبلدان التي ترتكب العدوان وأن تتوقف عن استغلال منطقة العالم الثالث من أجل المصلحة الذاتية فحسب ، ذلك الاستغلال الذي ، ان لم تتوقف عنه ، سيوجد سباقاً آخر للتسلح وسيزيد النفقات الدفاعية للبلدان المجاورة ؛

( و ) أن تمنح تأييدها لاقامة الحملة العالمية لنزع السلاح بنجاح وأن تساهم في تنفيذ تدابير محددة ترمي الى تعبئة الرأي العام العالمي لصالح نزع السلاح ، مثل جمع التوقيعات لتأييد تدابير تمنع قيام حرب نووية وتكبح سباق التسلح وتشجع على نزع السلاح ؛

( ز ) أن تساهم في وقف تدهور الحالة الدولية ، وتستحث حدوث تطورات في العالم نحو سلم عالمي ، وتؤيد كافة الجهود الموجهة نحو حل الأزمات ، ومعارضة كل أشكال العدوان ، والتدخل بكافة أشكاله في الشؤون الداخلية للدول المستقلة ، وممارسة الضغط على هذه الدول ؛

( ح ) أن تلتمس سبل ووسائل توجيه الموارد الضخمة البشرية والطبيعية والعلمية والتكنولوجية التي تبدد الآن في سباق التسلح الى تحسين أحوال البشرية من خلال التنمية

الاقتصادية والاجتماعية ، والقضاء على الجوع والمرض وغيرهما من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الحادة ؛

٤ - يدعو برلمانات وحكومات البلدان الأوروبية وكندا والولايات المتحدة الأمريكية لبدل كل جهد لضمان أن اجتماع مدريد لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في سياق عمله مستقبلا ، سيوافق على اعتماد وثيقة نهائية هامة ومتوازنة تشمل ، على وجه الخصوص ، ولاية محددة لمؤتمر بشأن تدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح في أوروبا ؛ وهذا المؤتمر ينبغي أن يعقد في إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، وأن يتناول ، في مرحلته الأولى ، تدابير بناء الثقة والأمن التي ينبغي أن تكون ذات دلالة عسكريا ومكرمة سياسية ومزودة بأشكال كافية للتحقق تتمشي مع مضمونها ؛

٥ - يدعو الي وقف وضع واستحداث القذائف المتوسطة المدى في أوروبا ، وسحب وتدمير القذائف القائمة ، وإزالة كافة الأسلحة النووية من القارة ؛

٦ - ينادي بتخفيض الأنشطة العسكرية لجميع الكتل وانهاؤها ، ووضع حد أعلى للأسلحة الرئيسية بين الكتلتين الكبيرتين ، وبصفة عامة بين الطرفين ؛

٧ - يدعو البرلمانات والجماعات الوطنية والحكومات الى تكريس اهتمام وأولية أكبر لمشاكل نزع السلاح ، بما في ذلك السلاح النووي ؛

٨ - ينادي بانشاء هيئة دولية ، داخل اطار الأمم المتحدة ، تكون لها سلطة الرقابة والتفتيش على تنفيذ تدابير نزع السلاح المعتمدة ، وتأييدها الحكومات تأييدا تاما ؛

٩ - يدعو البرلمانات والحكومات الى العمل بحزم على تسوية جميع النزاعات بين الدول بالوسائل السلمية وحدها ، وانهاء النزاعات الحالية وتسويتها بالوسائل السياسية والمحادثات ، ومنع نشوء أى نزاع عسكري جديد أو أية مواجهة جديدة ؛

١٠ - يرجو من اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي أن تنشئ فريقا عاملا يدرس ، ويقدم تقارير الى المجلس عن ، امكانية تكوين لجنة دائمة يمكن أن يقدم اليها البرلمانيون من الجماعات الأعضاء التماسات اذا تورطت بلدانهم ، أو كان من المحتمل أن تتورط ، في نزاع مع بلد آخر تنتمي له جماعة أخرى من الجماعات الأعضاء .

### الحالة في لبنان وقضية فلسطين

(قرار متخذ بأغلبية ٦١٧ صوتا مقابل ٣٢ صوتا وامتناع ١٣٢  
عضوا عن التصويت)

#### ان مؤتمر الرابطة البرلمانية التاسع والستين ،

اخلاصا منه لسبائه ولسبائه ميثاق الامم المتحدة ،

وان ينظر بعين الأسي الى ما قامت به اسرائيل في ٦ حزيران / يونيه ١٩٨٢ من غزولبنان  
برا وبحرا وجوا ، مستخدمة كميات هائلة من الاسلحة القاتلة ومنها اسلحة يحظرها القانون الدولي ،  
بعد ان شنت غارات جوية وحشية على بيروت وعشرات المدن والقرى ومخيمات اللاجئين اللبنانيين  
والفلسطينيين ،

وان يشير الى قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ، خصوصا قرارات مجلس الأمن ٥٠٨  
(١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) و ٥٢٠ (١٩٨٢) و ٥٢١ (١٩٨٢) بشأن العدوان الاسرائيلي  
على لبنان ،

وان يشير ، بوجه خاص ، الى قرارى مجلس الأمن ٥١٢ (١٩٨٢) و ٥١٣ (١٩٨٢) الذى  
يدعو الى احترام حقوق السكان المدنيين دون اى تمييز ويدين جميع اعمال العنف ضد اولئك  
السكان ،

وان يشير ايضا الى القرارات التي اتخذتها مؤتمرات الرابطة البرلمانية ، ومجلس الرابطة  
البرلمانية بشأن مشكلة الشرق الاوسط وقضية فلسطين ، لاسيما تلك التي تتعلق بادانة انتهاكات  
اسرائيل لحقوق الشعب الفلسطيني ، واحتلالها اراضي عربية بعد عدوان حزيران / يونيه ١٩٦٧ ،  
وقرارها غير الشرعي الذى يقضي بضم القدس التي تعتبرها عاصمة اسرائيل الابدية ، وضم مرتفعات  
الجولان السورية المحتلة ، وقصف المفاعل العراقي المخصص لغراض علمية وسلمية ، وانشاء مستوطنات  
وادخال تغييرات على التركيب السكاني للاراضي المحتلة ،

وان يعلن ان جميع الذرائع التي ساقتها اسرائيل لتبرير اعتدائها في الماضي والحاضر  
على لبنان هي ذرائع غير جائزة ولا اساس لها ، كما هو الحال في تبريرها لسفوها في السلم  
والامن الاسرائيليين ، فكلها مجرد ستار لسياستها المتحثة في العدوان والتوسع واغتصاب الاراضي  
والحقوق العربية والفلسطينية ، ويؤكد ان العدوان الاخير على لبنان يمثل تصعيدا خطيرا يهدد  
سلم الدول المجاورة ، ويشكل خطرا جسيما على السلم والامن في المنطقة وفي العالم ،

وان يؤكد من جديد حق الشعب الفلسطيني في العودة الى موطنه ، وفي تقرير المصير  
واقامة دولة مستقلة على ترابه الوطني ، ويؤكد ان منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي  
الوحيد للشعب الفلسطيني ، وان اية مفاوضات بشأن قضية فلسطين ، التي تشمل صميم الصراع في  
الشرق الاوسط ، تستدعي اشتراكا تاما وكاملا من منظمة التحرير الفلسطينية على قدم المساواة ،

وان يلاحظ بأسف عميق ان احدى الدول الاعضاء في مجلس الأمن (الولايات المتحدة الأمريكية) استخدمت حق النقض لمنع مجلس الأمن من اتخاذ اجراءات فعالة كان من شأنها ان تشني اسرائيل عن الاستمرار في عدوانها ،

وان يعرب عن عميق سخطه على المجازر التي قامت بها القوات الفمازية للبنان في ١٧ ايلول / سبتمبر - اثناء انعقاد هذا المؤتمر - في مركزين للاجئين الفلسطينيين هما شاتيل و صبرا ، الواقعان في بيروت ، مما اودى بحياة آلاف الابرياء العزل ،

وان يرى ان هذا العمل المخيف هو ذروة الفظاعة الجماعية ضد شعب برئ وضد البشرية جمعاء ،

## ألف

١ - يدين اداة حازمة العدو وان الاسرائيلي على جنوب لبنان وانتهاك السيادة اللبنانية ، مثلما يدين قوات العدو وان الاسرائيلي على تقتيل المدنيين الابرياء من الشعبين اللبناني والفلسطيني ، وتدمير المساكن والقرى والمدن ومحاصرة بيروت ثم احتلالها ، وقصف المناطق السكنية ، دون انقطاع بجميع أنواع الاسلحة التي يحظرها القانون الدولي ؛

٢ - يدعو الى الانسحاب الفوري والكامل وغير المشروط لقوات العدو وان الاسرائيلي من جميع الاراضي اللبنانية ، ويطالب بتمكين السلطات اللبنانية الشرعية من بسط سيادتها في كافة انحاء الاقليم الوطني اللبناني ، فضلا عن تنفيذ قرارى مجلس الأمن ٥٠٨ (١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) ؛

٣ - يدعو الى افراج اسراييل عن جميع المعتقلين الفلسطينيين واللبنانيين ، ويطالب بمعاملة السجناء الفلسطينيين واللبنانيين بوصفهم من اسرى الحرب طبقا لاحكام اتفاقية جنيف ؛

٤ - يستنكر بشدة موقف البرلمان الاسرائيلي (الكنيست) الذي قرر بأغلبية كبيرة تأييد عدوان حكومته على لبنان ، ويؤكد ان هذه القرارات، وما سبقتها بشأن ضم القدس والجولان وتأييد الاعمال الهدوانية والتوسعية ، هي انتهاك لالتزامات الدول اعضاء الرابطة البرلمانية التي يجب ان يكون همها الأول هو ضمان السلم ، ونزع السلاح ، وتحرير الشعوب ، واحترام حقوق الانسان والشرعية الدولية ، ويدعو الى ان تعيد الرابطة البرلمانية تقييم تصرف البرلمان الاسرائيلي فيما يتعلق بمبادئ الرابطة ؛

٥ - يدعو برلمانات العالم الى ان تمارس ضغطا على حكوماتها لتطبيق القرار الذي اتخذته الدورة الاستثنائية التاسعة للجمعية العامة للامم المتحدة في ٥ شباط / فبراير ١٩٨١ ، والقرار الذي اتخذته مجلس الرابطة البرلمانية في اجتماعه في لاغوس ، يوم ١٧ نيسان / ابريل ١٩٨٢ ، والذي طلب من جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة :

(أ) الامتناع عن امداد اسراييل بأية اسلحة او معدات مختصة بها ووقفاية مساعدات عسكرية تتلقاها اسراييل منها ؛

- (ب) والا متناع عن اقتناء اية اسلحة او معدات عسكرية من اسرائيل ؛  
(ج) ووقف المساعدة الاقتصادية والمالية والتكنولوجية لاسرائيل ووقف التعاون معها ؛  
(د) وقطع العلاقات الدبلوماسية والتجارية والثقافية مع اسرائيل ؛  
٦ - يطلب بأن توقف الولايات المتحدة الامريكية ما تقدمه لاسرائيل من معونة عسكرية واقتصادية مكنتها من ارتكاب عدوانها الاجرامي على لبنان ؛  
٧ - يطلب من الرابطة البرلمانية ان تنشئ لجنة للتحقيق في النقاط التالية :  
(أ) القصف العشوائي للمناطق السكنية والمدارس والمستشفيات ، وقتل المرضى والنساء والاطفال ؛  
(ب) والاسلحة التي استخدمت اثناء عدوان اسرائيل على لبنان ؛  
(ج) واحوال السجناء ، من المحاربين اللبنانيين والفلسطينيين في المعتقلات ؛  
هذا علما بأن اللجنة ستقدم تقريراً عن انشطتها الى اللجنة التنفيذية لكي تقدمه بدورها الى الاجتماع المقبل لمجلس الرابطة البرلمانية في نيسان /ابريل ١٩٨٣ ؛

## باء

- ١ - يطلب مرة اخرى الى اسرائيل ان تنسحب فوراً من جميع الاراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٤٦ ، وان تتخلى عن المستوطنات وتمتنع عن انشاء اية مستوطنات جديدة ، وان تسهل عودة الفلسطينيين المشردين والمطرودين ، وان تنهي كل اعمالها القمعية الموجهة ضد الاشخاص الذين يقاومون الاحتلال الاسرائيلي ؛  
٢ - يرى ان المبادئ الواردة في قرار مؤتمر القمة العربي الثاني عشر المعقود في فاس فيما يتعلق بغزو اسرائيل للبنان وقضية فلسطين ، تمثل اساساً لحل عادل ودائم لمشكلة الشرق الاوسط وقضية فلسطين ، ويؤكد ان الشرعية الدولية يجب ان تكون الاساس الجوهرى لأية تسوية لقضية فلسطين ؛  
٣ - يناشد كافة الاطراف المعنية ان تقوم ، حالما تسمح الظروف بذلك ، وفي اطار الامم المتحدة ، بالتفاوض من اجل احلال سلم عادل ودائم في الشرق الاوسط ، مع مراعاة جميع قرارات الامم المتحدة ذات الصلة .

\* \* \*

يرجو من الامين العام للرابطة البرلمانية ان يدرج ، في التقرير السنوي الذي سيقدمه الى مؤتمر الرابطة البرلمانية السبعين ، معلومات عن تنفيذ اسرائيل لهذا القرار ولقرارات مجلس الامن والجمعية العامة للامم المتحدة ، التي تطالب بانسحاب فوري وكامل وغير مشروط من لبنان .

.../...



## اقترح لاحلال سلم نهائي بين العراق وايران

(قرار متخذ بدون تصويت)

ان مؤتمر الرابطة البرلمانية التاسع والستين ،

ان يؤكد من جديد ايضاً بأنه التفويض هو الطريق العملي الوحيد لحل القضايا موضع الخلاف بين الدول ، ويؤكد ضرورة التخلي تظاً عن استعمال القوة او التهديد باستعمالها في تسوية الخلافات بين الدول والشعوب ،

وان يشير الى قرارى مجلس الأمن للأمم المتحدة ٤٧٩ (١٩٨٠) و ٥١٤ (١٩٨٢) ،

وان يساوره بالغ القلق لطول أمد الصراع بين البلدين المؤدى الى خسائر فادحة في الارواح البشرية وأضرار مادية جسيمة والمهدد للسلم والأمن ،

وان يحيط علماً بالجهود المبذولة للوساطة ، خصوصاً من جانب الامين العام للأمم المتحدة وممثله ، وكذا من جانب حركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الاسلامي ،

١ - يدعو الى وقف اطلاق النار فوراً وانهاء جميع العمليات العسكرية ، وكذلك الى انسحاب جميع القوات الى داخل حدودها المعترف بها دولياً ؛

٢ - يطلب الى جميع اطراف النزاع ان تتعاون تعاوناً كاملاً مع جهود الوساطة التي يبذلها الامين العام للأمم المتحدة بهدف وضع اساس لفاوضات تستهدف بلوغ تسوية للصراع تكون شاملة وعادلة ومشرفة .

## غزوافغانستان

(قرار متخذ بأغلبية ٤٣٩ صوتا مقابل ١٦٤ صوتا  
وامتناع ٨٨ عضوا عن التصويت)

ان مؤتمر الرابطة البرلمانية التاسع والستين ،

وقد نظر بوجه عام في التماس حل سياسي لمشكلة الغزو والاحتلال اللذين تقوم بهما القوات  
الاجنبية ، وان يضع في اعتباره بوجه خاص الحالة في افغانستان ،

١ - يحث على تنفيذ قرارى مجلس الرابطة البرلمانية المؤرخ في ١٢ نيسان /ابريل ١٩٨٠  
ومؤتمر الرابطة البرلمانية السابع والستين المؤرخ في ٢٣ ايلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، وقرار المؤتمر  
الاسلامي الثالث الذى عقد من ٢٥ الى ٢٨ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، وقرار الجمعية العامة  
المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ الذى يدعو الى انسحاب القوات الاجنبية فوراً من  
افغانستان لتمكين شعبها من تقرير شكل حكمه واختيار نظامه الاقتصادى والسياسى والاجتماعى دون  
تدخل خارجى او اعمال هدامة او قسرا وتقييد من اى نوع كان ، والذى يناشد جميع الدول ان تحترم  
سياسة افغانستان وسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسى وعدم انحيازها ؛

٢ - يطلب الى الاتحاد السوفياتى ، بناء على ذلك ، ان يسحب قواته من افغانستان  
في اقرب تاريخ ممكن ، داعيا الاطراف المعنية الى ان تتفق على تحقيق حل سياسى عاجل يتمشى مع  
احكام القرار المشار اليه اعلاه .

عدوان اثيوبيا على الجمهورية الديمقراطية الصومالية ، وما يمكن أن ينجم عنه من أخطار على السلم والأمن الدوليين

(قرار متخذ بأغلبية ٣٦٥ صوتا مقابل ١٧٠ صوتا وامتناع ١٧٠ عضوا  
عن التصويت)

ان مؤتمر الرابطة البرلمانية التاسع والستين ،

ان لا يفوته ان التزام جميع الدول بالامتناع عن استعمال القوة او التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية ضد سيادة أية دولة وسلامتها الإقليمية واستقلالها الوطني ، وعن التصرف بأسلوب لا يتفق مع مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ،  
وان يدرك ان الغزو الاثيوبي يميل الى زعزعة كامل المنطقة وانه يشكل خطرا على السلم والأمن الدوليين ،

١ - يدين بشدة الغزو العسكري الذي قامت به اثيوبيا وحلفاؤها ضد سيادة الجمهورية الديمقراطية الصومالية وسلامتها الإقليمية واستقلالها الوطني ؛

٢ - يستنكر استمرار الصراع بين الصومال واثيوبيا ، ويدعو الى وقف الاعمال العدائية فورا ، ويحث جميع اطراف النزاع على التفاوض للتوصل الى حل سياسي يتفق مع مبادئ ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، كما يطلب انسحاب جميع القوات الاجنبية فورا وكليا ودون شرط من ارض الجمهورية الديمقراطية الصومالية .

تطوير المؤسسات البرلمانية فيما يتعلق بالدستور  
وبأعمالها في مجال العلاقات الدولية

(قرار متخذ بدون تصويت)

ان المؤتمر البرلماني الدولي التاسع والستين ،

ان يشير الى ان المؤسسات البرلمانية تمثل عنصرا اساسيا في ميزان القوى في النظم الديمقراطية وتقوم بدور كبير في ضمان احترام الدستور وحقوق الانسان ، وتضطلع بدور هام في مجال العلاقات الدولية ،

وان يشير الى ميثاق الامم المتحدة ، وخصوصا الفصلين الاول والثاني ، والتزام الدول الاعضاء به ،

وان يرى ان تطوير المؤسسات البرلمانية بروح من احترام الدستور ، وتدوين الاسس السلمية للسياسة الخارجية للدول في التشريعات الوطنية ، يسهمان في تحقيق التعاون السلمي بين الدول ،  
وان يؤكد ان البرلمانيين ، نظرا لانهم اختيروا من قبل الشعب بانتخابات حرة وعادلة ،  
يحملون ، من ناحية ، همزة وصل قوية جدا بين برلمانات مختلف البلدان ، كما يظهر من الاتصالات الوثيقة في اطار الاتحاد البرلماني الدولي ، وهم من ناحية اخرى ، الوسطاء الذين لا يمكن الاستعاضة عنهم في عملية الحفاظ الدائم على الحوار الذي لا غنى عنه بين اجهزة السلطة والمواطنين ، بما في ذلك الحوار بشأن مشاكل العلاقات الدولية ،

واقترعا منه بالحاجة الى تحسين اشكال وطرق عمل البرلمانات ، واستخدام هذه الاشكال والطرق بشكل افضل ، للتأثير على السياسة الخارجية للحكومات كي تخدم تلك السياسة قضية السلم ، والأمن الدولي ، والصداقة والتعاون بين الشعوب ،

١ - يدعو البرلمانات ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للدساتير والتقاليد المرعية في بلدانها ، الى السعي لايجاد الطرق والاشكال المناسبة للعمل بغية تعزيز تأثيرها على السياسة الخارجية للحكومات كما تقوم هذه الاخيرة بالاسهام بشكل اكبر في تعزيز السلم والأمن الدوليين ، وتشجيع الانفراج وعملية نزع السلاح ، وتنمية التعاون والصداقة والثقة بين الشعوب ؛

٢ - يوصي ، على نحو اخص ، بالاشكال التالية للنشاط البرلماني التي تساعد على توجيه السياسة الخارجية للحكومات وتعزز مراقبتها من جانب البرلمان :

- الدراسة المنظمة والعلنية ، في اطار البرلمان وهيئاته المتخصصة ، للقضايا الرئيسية للسياسة الخارجية ، مع الاشارة بوجه خاص الى السلم والأمن الدوليين ، ووقف سباق التسلح ، ونزع السلاح ؛

- عرض اخضاع جميع المعاهدات والاتفاقات الدولية الهامة التي تعتمدها الحكومات جمعـ

٠٠/٠٠

- بلدانها طرفا فيها للموافقة البرلمانية ، والتنسيق بين تشريعاتها الداخلية وهذه المعاهدات والاتفاقات ، واعتماد الاحكام التي تمكن البرلمانات الوطنية من مراقبة تنفيذها بشكل فعال ؛
- ٢ - مختلف الطرق التي يبلّغ بها البرلمان بشأن المفاوضات الرئيسية التي تجريها الحكومة ، وسياستها في المنظمات الدولية ، وأنشطة هذه المنظمات ؛
- ٣ - ادراج مبادئ العلاقات بين الدول التي يكرسها ميثاق الامم المتحدة والصكوك القانونية الدولية الاخرى في التشريعات الداخلية بالوسائل التي تتفق والممارسات والاجراءات الديمقراطية لكل بلد ؛
- ٤ - يشجع جميع البرلمانيين على ان يظلوا على علم وثيق بالسياسة الخارجية لحكوماتهم وان يسعوا الى التاثير في مسارها ، بجميع الوسائل المتاحة لهم ، لدفعها في اتجاه مؤات للسلم العالمي ، واحترام حقوق الانسان ، وتحقيق مقاصد الامم المتحدة ؛
- ٥ - يرى ان تقوية الاتصالات البرلمانية الدولية ، على الصعيد الدولي ، بفرض تعزيز الاحترام والتفاهم المتبادلين ، هو امر ضروري لذلك الغرض ؛
- ٥ - يطلب الى جميع البرلمانات ، كل في بلده ، وضع وسن التشريعات التي تكفل الحرية السياسية والاقتصادية لجميع وسائل الاعلام الجماهيري ، كي تيسر ، في جملة امور ، التبادل الحر والعاقل والكامل للآراء بشأن العلاقات بين الدول ، فتشجع بذلك التفاهم المتبادل بينها في اطار روح ميثاق الامم المتحدة والنظام الاساسي للاتحاد البرلماني الدولي ؛
- ٦ - يشجع الاجهزة الحاكمة في كل البلدان على تعزيز مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات السياسية ، بدون اى تدخل لا لزوم له من جانب جماعات الضغط المؤسسية ، وذلك عن طريق انشاء مؤسسات تمثيلية غير مركزية ، بالوسائل الديمقراطية ، تكون لها سلطة حقيقية وموارد مالية كافية ، وبالطرق الممكنة الاخرى في اطار روح الدستور والتقاليد المرعية لكل بلد ؛
- ٧ - يطلب الى برلمانات جميع البلدان ان تمارس رقابة يـقظة وعملية ودائمة على الاعمال الحكومية ، وخاصة في مجال العلاقات الدولية ، وان تزود نفسها لهذا الغرض بوسائل التحقيق والدراسة والتنبؤ الموثوق بها والمستقلة عن السلطة التنفيذية ، وخاصة عن طريق وسائل المعلومات الحديثة ، بما في ذلك استخدام لجان برلمانية مناسبة تتمتع بسلطات تحقيق واسعة ؛
- ٨ - يبحث جميع البرلمانات على ان تكفل حرمة حقوق البرلمانيين ، بما فيهم هؤلاء التابعون للاقلية ، في ممارسة ولاياتهم ، وخاصة فيما يتعلق بالعلاقات بين الدول ؛
- ٩ - يطلب الى البرلمانات والاتحاد البرلماني الدولي السعي لايجاد الوسائل المناسبة لتعزيز مشاركة البرلمانيين في أعمال الأمم المتحدة ؛

- ١٠ - يطلب الى البرلمانات اعتبار مفهوم حقوق الانسان كالا لا يتجزأ ، ويشمل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وحقوق الافراد والشعوب ، وحرية الرأي ، والتعبير ، وتكوين الجمعيات ، والحق في الحياة ؛
- ١١ - يشجع البرلمانات على اطلاع بعضها بعضا ، وحتى من خلال الاتحاد البرلماني الدولي ، على انشطتها في المجال الدولي ؛
- ١٢ - يدعو البرلمانات والحكومات الى ان تأخذ في الاعتبار القرارات التي اتخذتها مؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي ، والتي قامت مجموعاتها الوطنية ، وفقا للنظام الاساسي للاتحاد البرلماني الدولي ، بتوجيه نظرها اليها .

## الجوع في العالم

### الموضوعات الرئيسية :

- ( أ ) انتاج الأغذية وتوزيع الأغذية واستهلاكها في البلدان النامية ؛  
( ب ) مدّ البلدان المنخفضة الدخل بالمؤن الغذائية على صعيد السوق الدولية بأسعار تكون في متناولها ؛  
( ج ) تقديم المعونة الغذائية للبلدان النامية حتى تبلغ درجة ملائمة من الاكتفاء الذاتي .

(قرار متخذ بدون تصويت)

### ان المؤتمر البرلماني الدولي التاسع والستين ،

ان يشير الى :

- ( أ ) الاعلان العالمي لاستئصال شأفة الجوع وسوء التغذية الذي اعتمده مؤتمر الأغذية العالمي ( روما ، تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ) ؛  
( ب ) الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، اللذين اعتمدهما الأمم المتحدة ( نيويورك ، أيار/مايو ١٩٧٤ ) ؛  
( ج ) اعلان المبادئ وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ( روما ، تموز/يوليه ١٩٧٩ ) ؛  
( د ) التوصيات التي اعتمدها مجلس الأغذية العالمي في دورته الوزارية الثامنة ( أكابولكو ، حزيران / يونيه ١٩٨٢ ) ؛  
( هـ ) القرارات التي اتخذتها الدورة السادسة والثلاثون للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن تقرير مجلس الأغذية العالمي عن الأغذية والزراعة ، وعن الحالة في افريقيا في مجالي الأغذية والزراعة ، وعن عقد مؤتمر عالمي للسكان ( نيويورك ، كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ) ؛  
( و ) استراتيجية الحفظ العالمية ( ١٩٨٠ ) ، وتأكيدها على الحاجة الى رصد الأطوار الأيكولوجية الأساسية ونظم مؤازرة الحياة ، وعلى الحاجة الى حفظ التنوع الجيني وضمان استخدام الأنواع والنظم البيئية استخداما قابلا للبقاء ؛  
( ز ) اعلان كولومبو الذي أصدره مؤتمر البرلمانيين الدولي المعني بالسكان والتنمية ( أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ) ، ونتائج وتوصيات المؤتمر البرلماني المعني بالسكان والتنمية في افريقيا ( نيروبي ، تموز/يوليه ١٩٨١ ) ؛

••/••

(ح) القرار الخاص بالاتجاهات السكانية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية الذي اعتمده المؤتمر الحادي والستون للاتحاد البرلماني الدولي (طوكيو، تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٧٤)، وقرار المؤتمر السابع والستين للاتحاد البرلماني الدولي المتعلق بعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث [ برلين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) ، أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ] ؛

(ط) البيان المشترك لرؤساء مؤتمر القمة بين الشمال والجنوب المعقود في كانكون (تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨١) ،

وان يشير أيضا الى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث التي اعتمدت في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ ، وان يعيد تأكيد الحاجة الملحة الى اتخاذ تدابير شاملة ، على الصعيدين الوطني والدولي ، ترمي الى بلوغ مقاصد وأهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية فيما يتصل بتشجيع التنمية الزراعية والغذائية في البلدان النامية ،

وان يأخذ في اعتباره تقرير اللجنة المستقلة المعنية بقضايا التنمية الدولية ، التي يرأسها السيد فيلي برانت ، المؤرخ في ١٢ شباط/فبراير ١٩٨٠ ،

وان يأخذ في اعتباره أيضا النداء الموجه في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨١ ضد أضرار الجوع ، الذي وقّعه ٧٩ شخصا من الحائزين على جائزة نوبل ، والذي أيده العديد من رؤساء الدول والحكومات ، والوزراء ، وأعضاء البرلمانات ، ورؤساء المنظمات الدولية ، والمديرين المحليين ، والمثقفين ، ورجال الكنيسة ، والمواطنين العاديين من مختلف البلدان ،

وان يدرك أن مئات الملايين من الناس ، وخاصة منهم النساء والأطفال الصغار ، يعانون من الجوع وأن عدد الجائعين سيكون أكبر من ذلك بكثير مع حلول نهاية القرن اذا استمرت الاتجاهات الحالية ،

وان يدرك أن الجوع وسوء التغذية لا يرجع سببهما عادة الى قلة الغذاء في حد ذاته وانما الى حالة فقر المجموعات التي تعاني من سوء التغذية ، التي هي حالة تحرمهم من الوصول الى المؤن المتاحة في السوق ، وأن الجهود المبذولة عامة لزيادة الأغذية لا يمكنها أن تحل مشكلة الأغذية ما لم يتم في نفس الوقت اتخاذ تدابير للحد من الفقر ،

وان يرى أن التنمية الرشيدة لأي بلد من البلدان لا يمكن أن تتم الا اذا كان شعبها قبل كل شيء قادرا على تغذية نفسه ،

وان يؤكد أهمية التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالأغذية والتمويل والتجارة والعلم والتكنولوجيا ، بوصف ذلك وسيلة للاسهام في التنمية الزراعية والغذائية في البلدان النامية ولزيادة انتاج هذه البلدان في مجال الأغذية وزيادة قدراتها في مجالي التخزين والتوزيع ، بما يؤدي الى تحقيق أقصى درجة من الاكتفاء الذاتي في مجال الأغذية ،

.../...



وان يدرك أن الحالة في مجال الأغذية مقلقة بشكل خاص في بعض البلدان ذات الدخل المنخفض التي يتخلف فيها إنتاج الأغذية عن نمو السكان وعن الطلب ، الأمر الذي يؤدي إلى حدوث زيادات سريعة في الواردات من الأغذية مما يزيد من اضعاف موازين مدفوعاتها ومعرض السكان المعنيين إلى أخطار الاعتماد على أسواق متقلبة ،

وان يعرب عن شديد قلقه ازاء الضغوط الديموغرافية التي ما من شأنها ، في السنوات المقبلة ، إلا أن تجعل العجز الغذائي الذي تعاني منه البلدان النامية أكثر سوءاً ، وخاصة اذا لم يتم ايجاد حل هيكلي محدد لمشاكل الأغذية الملحة التي تواجه هذه البلدان ،

وان يعرب عن استيائه من تبيد موارد ضخمة - مالية ومادية وبشرية - على إنتاج الأسلحة ووزعها ، وهي موارد يمكن استخدامها بطرق أخرى لمكافحة الجوع في العالم ولتخفيف عبء أقل الناس حظاً في جميع البلدان ،

وان يسلم بأن الجوع وسوء التغذية جانبان من المشكلة العامة للتخلف ، وأن الحد من الفوارق القائمة بين البلدان الصناعية والبلدان النامية يساهم أيضاً في تخفيف التوتر السياسي وفي تعزيز استقلال البلدان النامية وفي صيانة السلم العالمي ،

وان يسلم بأن الجوع وسوء التغذية ، في بلدان نامية عديدة ، يرجع سببهما من الناحية التاريخية لكون هذه البلدان قد عاشت فترة من القمع الاستعماري حالت خلالها زراعة محصول واحد لصالح المستعمرين ، على مدى فترة طويلة ، دون تنمية الزراعة والمنتجات الغذائية ،

وان يدرك أيضاً طابع المفاوضات الاقتصادية الدولية العالمي والمتربط ، ويدرك من ثم أن الأغذية تشكل جزءاً لا يتجزأ من مجموعة الموضوعات التي يجب أن تعالج في المفاوضات بغية الاسهام في ايجاد حل عاجل ودائم لمشاكل الأغذية التي تمس البلدان غير النامية نمواً كافياً ،

١ - يعلن رسمياً أن الحصول على الأغذية يمثل ضرورة انسانية أساسية وحقا عالمياً من حقوق الانسان ؛

٢ - يرجو من البرلمانات والحكومات أن تنظر في حل مشكلة استئصال الجوع في العالم بوصف ذلك هدفاً من الأهداف الرئيسية للاستراتيجيات الانمائية الوطنية والدولية في اطار توصيات مجلس الأغذية العالمي ؛

٣ - يؤكد أن حل مشاكل الأغذية في البلدان النامية والهدف المتمثل في تحقيق قدر اكبر من اعتماد هذه البلدان على الذات في مجال الأغذية هما أولاً وقبل كل شيء من مسؤولية البلدان النامية ذاتها ؛

٤ - يؤكد أن حل المشاكل الغذائية في البلدان النامية يتصل بالتنمية العامة لهذه البلدان ، ويشدد على أن توزيع الدخل والثروات توزيعاً أكثر انصافاً يمثل شرطاً أساسياً لازماً لضمان حصول الجميع على الغذاء ؛

٥ - يعتقد أن الغرض الرئيسي من المعونة الغذائية ينبغي أن يكون مساعدة البلدان النامية على مواجهة حالات الطوارئ التي تنشأ ولاسيما نتيجة لظروف اقتصادية صعبة أو نتيجة لكارثة ، ويجب ألا تحل هذه المعونة محل جهود هذه البلدان للحد من عجزها الغذائي أو أن تضعف هذه الجهود ؛

٦ - يعرب عن بالغ قلقه ازاء دوام وتفاقم ظواهر الأزمة وعدم الاستقرار في الاقتصاد العالمي وفي العلاقات الاقتصادية الدولية ، بسبب ما تمثله هذه الظواهر من خطر شديد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع البلدان ، وخاصة بالنسبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية ، وسبب ملهما من آثار على الجوع وسوء التغذية ؛

٧ - يعتقد أيضا أنه اذا تم اتخاذ تدابير ملائمة لافقاد المعونة الغذائية أثرها العائق على انتاج الأغذية ، أمكن للمعونة الغذائية أن تستعمل كمورد انمائي هام يستخدم في مكافحة الجوع ؛

٨ - يوجه النظر الى أنه يجب ألا تستخدم المعونة الغذائية والتجارة في مجال الأغذية لممارسة ضغط سياسي واقتصادي على البلدان التي تتلقى معونة غذائية ؛

٩ - يرى أيضا ، مع ذلك ، أن البلدان النامية تحتاج الى تدفق اضافي ضخم من الموارد المالية الحقيقية والى نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجية ، وكذلك الى المساعدة التقنية ، تمثيا مع الاستراتيجيات التي تعتمدها البلدان المستفيدة في قطاع الأغذية ، ومع مراعاة السيادة الوطنية وتقرير المصير أدق مراعاة ، بغية احراز تقدم ازاء الهياكل الأساسية لانتاج الأغذية يرمي الى القضاء على الجوع وسوء التغذية والى تشجيع التنمية الشاملة ؛

١٠ - يرحب بالاتفاق المتعلق بتجديد موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الذي تم التوصل اليه في بداية عام ١٩٨٢ ؛

١١ - يرحب بانجاز الهدف المتمثل في بلوغ انتاج سنوي من الحبوب عام ١٩٨١ قدره ٥٠٠٠٠٠ طن ، الذي تحدد للاحتياطي الدولي للطوارئ الغذائية ، ويدعو الى مشاركة المجتمع الدولي مشاركة أوسع نطاقا في سياق التبرعات المعقودة بالتنسيق مع مؤتمرات اعلان التبرعات لبرنامج الأغذية العالمي التي تعقد كل سنتين ، وذلك لكي يستمر تحقيق ذلك الهدف أو تجاوزه ؛

١٢ - يدعو المجتمع الدولي الى تمديد اتفاقية المعونة الغذائية لعام ١٩٨٠ التي من المقرر أن تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، على أمل أن تتحقق ارتباطات اضافية من جانب الموقعين الحاليين على الاتفاقية ومن الأعضاء الجدد المحتملين مما يسمح ببلوغ هدف الاتفاقية وهو ١٠ ملايين طن من الحبوب ؛

١٣ - يرحب بقرار صندوق النقد الدولي عام ١٩٨١ انشاء مرفق استيراد اضافي للبلدان ذات الاحتياجات المرتفعة في مجال استيراد الأغذية المصحوبة بحالات عجز في ميزان المدفوعات ؛

٠٠/٠٠

- ١٤ - يؤكد أيضا أن النزعة الحمائية بجميع أشكالها مضرّة بأهداف تحرير التجارة العالمية وضمن وصول منتجات البلدان النامية الى أسواق البلدان المتقدمة النمو ، ان هي تحرم بذلك البلدان النامية من موارد مستمرة قادرة على تعجيل تحديث زراعتها ومن زيادة انتاجها ونتاجيتها الغذائيين ؛
- ١٥ - يؤكد أن النزعة الحمائية في حد ذاتها لا تخلق مؤسسات زراعية قوية وفعالة وملائمة وانما تحرم جميع الشعوب من فوائد التخصص الدولي في جميع المواد الغذائية ؛
- ١٦ - يطلب الى البلدان الصناعية اتخاذ تدابير ايجابية لتحسين أسواق الأغذية الدولية من أجل تعزيز استقرار الأسعار عن طريق ابرام اتفاقات سلعية وما شابه ذلك من الترتيبات ، وتحسين سبل افادة البلدان النامية من ذلك وتحسين معدلات التبادل التجاري مع هذه البلدان ؛
- ١٧ - يرى أنه ينبغي ضمان وجود أسواق ملائمة لصادرات البلدان النامية ، بصفة خاصة وضمان أسعار عادلة وتوفير الحماية من أي ضرر تسببه للاقتصادات النامية وللصحة المؤمن المتقلبة من السلع الأساسية المصدرة ؛
- ١٨ - يطلب الى جميع البلدان النامية أن تتخذ جميع التدابير المناسبة ، عند تأمين أسواق ملائمة للمواد الغذائية الاصطناعية والمجهزة والمحفوطة ، خاصة منها مسحوق لبن الأطفال وغيره من منتجات الألبان ، لمنع حدوث أي ضرر بصحة سكانها ؛
- ١٩ - يأسف لأن المقدار الأردني من المعونة الغذائية المتمثل في ١٠ ملايين طن من الحبوب في السنة الذي دعا اليه مؤتمر الأغذية العالمي في عام ١٩٧٤ لم يتحقق بعد ، ويطلب الى المتبرعين الجدد أن يتقدموا لتحمل نصيبهم المناسب من التزامات المجتمع الدولي ؛
- ٢٠ - يطلب الى البرلمانات والحكومات أن تعمل على تخفيض الانفاق العسكري وعلى تخصيص الموارد البشرية والمالية والمادية الكبيرة الموفرة على هذا النحو ، تخصيصا كاملا ، لأغراض التنمية السلمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب ، مسهّلة في نفس الوقت تخصيص المزيد من الأموال للاحتياجات الزراعية ولاستئصال الجوع ؛
- ٢١ - يحث جميع الدول الأعضاء في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وخاصة البلدان القادرة على ذلك ، على اتخاذ جميع التدابير التشريعية وغيرها من التدابير المناسبة لضمان تدفق الموارد الى الصندوق في الوقت المناسب وعلى نحو كاف ومستمر وذلك عند تجديد موارد الصندوق للمرة الأولى ، ولزيادة تعهداتها المالية بالقيم الحقيقية في اطار تجديد موارد الصندوق للمرة الثانية في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٦ ، كيما يتمكن الصندوق من مواصلة مهمته المتمثلة في زيادة الانتاج الغذائي ، وتحسين معايير التغذية ، وزيادة دخول صغار الفلاحين والمزارعين ؛
- ٢٢ - يحث برلمانات وحكومات جميع البلدان على تكثيف جهودها لاعتماد سياسات وأهداف

ومقاصد في مجال الحبوب الغذائية ، ولا نشاء احتياطات للأمن الغذائي تتفق مع المبادئ التوجيهية لخطة عمل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن الأمن الغذائي العالمي ؛

٢٣ - يطلب الى برلمانات وحكومات جميع البلدان أن تبدي مزيدا من التضامن الدولي فيما تبذله من جهود للتغلب على الجوع ؛

٢٤ - يطلب الى البلدان الصناعية - البلدان ذات الاقتصادات السوقية وكذلك البلدان ذات الاقتصادات المخططة مركزيا - أن تتيح ، في إطار التعاون الدولي ، التكنولوجيا الملائمة للبلدان النامية قصد مساعدتها على زيادة انتاجها الزراعي ؛

٢٥ - يطلب الى جميع البلدان ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو ، أن تستخدم المعرفة العلمية استخداما أجدى للدفع العام ، كتأمين امدادات المياه ، وخاصة عن طريق تكوين الأمطار الاصطناعية ، بحيث تصبح الانسانية أقل اعتمادا على الطبيعة في انتاج الأغذية ، وخاصة في البلدان النامية ؛

٢٦ - يحث البلدان الصناعية على تعديل سياساتها في مجال المعونة بحيث تعطي أعلى درجة من الأولوية للمسائل التالية ، وذلك بقدر ما تكون هذه السياسات متفقة مع الأولويات التي تدركها وتصفها الحكومات المستفيدة ؛

( أ ) المشاريع والبرامج الموجهة نحو الانتاج لأغراض الاستهلاك المحلي ، في سياق زيادة الانصاف في الحصول على الأراضي والمياه وغير ذلك من الموارد والمدخلات الانتاجية ؛

( ب ) توفير ائتمانات تكون في متناول منتجي الأغذية ، بما في ذلك التعاونيات التي يديرها المنتجون ؛

( ج ) البرامج والمشاريع الرامية الى مساعدة المنتجين المحليين في الحصول على عائدات سوقية معقولة من فائض الأغذية المحلية ؛

( د ) البحث " المتعلق بالمنتجين " في مجال زيادة انتاج الأغذية المحلية والمحاصيل البذرية ؛

( هـ ) المشاريع والبرامج التي تعترف في نفس الوقت بالمرأة وتدعمها في الدور الذي تلعبه بوصفها منتجا غذائيا ، والتي ترمي الى حماية الأطفال ؛

( و ) تنمية الهياكل الأساسية الموجهة نحو تحسين تخزين الأغذية المحلية والنقل الريفي ؛

( ز ) البرامج والمشاريع التي توفر مدخلات (المياه ، والبذور ، و طاقة الجر ، السخ ) تكون ملائمة ولا زمة لصفار المنتجين ؛

( ح ) تسويق المنتجات الغذائية ؛

- ٢٧ - يوصي البلدان النامية بزيادة الجهود التي تبذلها بغية تحسين زراعتها لكي يكون انتاجها متماشيا مع معدلات نمو سكانها ، قصد توزيع فوائد هذا التحديث توزيعا عادلا ؛
- ٢٨ - يحث جميع الحكومات على أن تعتبر نمو السكان متغيرا هاما في مكافحة الجوع وفي التنمية ؛
- ٢٩ - يطلب الى جميع البلدان النامية أن تضطلع باصلاحات اقتصادية واجتماعية مناسبة من شأنها أن تدعم عمليات الانتاج الغذائي ، وذلك عن طريق جطة تدابير منها وضع سياسة للأسعار الزراعية تكون مريحة للمنتج ، وزراعة اراض جديدة ، واعادة توزيع الأراضي ، وتحسين نظم المزارع ؛
- ٣٠ - يطلب الى جميع الحكومات المعنية أن تحرص ، في جهودها لزيادة الانتاج الغذائي ، على ايلاء العناية اللازمة للحاجة الى الحفظ ، وخاصة فيما يتعلق بالتربية والمياه والموارد الجينية ، ولمنع الاستيطان في مناطق هامشية غير ملائمة للانتاج الغذائي المستمر ؛
- ٣١ - يوصي بأن تولي المجموعات الوطنية وبرلماناتها وحكوماتها عناية خاصة لتنفيذ القرار المتعلق بـ " مشكلة اللاجئين : النواحي القانونية والانسانية " الذي اعتمده المؤتمر السابع والستون للاتحاد البرلماني الدولي ببرلين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) ، وخاصة قصد الوفاء باحتياجات اللاجئين في جميع أنحاء العالم في مجال الأغذية ، وقصد الحد من الصعوبات التي تواجهها بلدان اللجوء ، وخاصة في افريقيا وآسيا ، في توفير الغذاء لهؤلاء اللاجئين ؛
- ٣٢ - يحث الحكومات المعنية على أن تحرص ، في جهودها الانمائية ، على ايلاء العناية الواجبة لمسألة تحسين وضع المرأة الاجتماعي والاقتصادي بغية الاقلال من سوء التغذية عند المرأة والأطفال الصغار ؛
- ٣٣ - يطلب الى البرلمانات أن تحتفل ببيوم ١٦ تشرين الأول / اكتوبر من كل عام بوصفه يوم الأغذية العالمي ، وأن تنظم كل عام في تلك المناسبة أنشطة خاصة تتعلق بالمشاكل الوطنية والعالمية في مجالي الأغذية والزراعة ؛
- ٣٤ - يطلب الى البرلمانات أن تدرس امكانية اعلان عام ١٩٨٤ " السنة الدولية للأغذية " وأن تتخذ التدابير لزيادة الوعي بخطورة مشاكل الأغذية ، ولتقديم مزيد من المساعدة الى البلدان النامية المعنية ، واضعة في اعتبارها أنه قد طلب من مجلس الأغذية العالمي أن يعد تقريرا مرحليا بمناسبة الذكرى العاشرة لمؤتمر الأغذية العالمي ؛
- ٣٥ - يحث جميع المجموعات الوطنية على العمل وفقا لهذا القرار في معاملاتها مع برلماناتها وحكوماتها .

حالة البيئة في العالم بعد عشر سنوات من انعقاد  
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية في  
استوكهولم ، والخطوات التي ستتخذ ، بما فيها  
الخطوات في ميدان التشريع الوطني والدولي

(قرار متخذ دون تصويت)

ان المؤتمر البرلماني الدولي التاسع والستين ،

ان يعيد تأكيد مسؤولية المجتمع الدولي ازاء حفظ وتحسين البيئة ، وان يضع في اعتباره أنه لا ينبغي ، على الرغم من المصاعب الاقتصادية المتزايدة في جميع انحاء العالم ، ولا سيما في أقل البلدان نموا ، اهمال الحماية البيئية ،

وان يضع في اعتباره ان التنظيم السليم للبيئة ، بوصفه أساس التنمية الاقتصادية والاجتماعية القوية ، يتطلب بذل جهود متزايدة حتى في وقت المصاعب الاقتصادية ،

وان يضع في اعتباره المعالم الرئيسية للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والثلاثين في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، فيما يتعلق بالبيئة والمستوطنات البشرية ،

وان يلاحظ ما أعرب عنه الاتحاد البرلماني الدولي من اهتمام مبكر ومستمر بمجال الحماية البيئية وحفظ الموارد ،

وان يضع في اعتباره الدور الذي قام به الاتحاد البرلماني الدولي بوصفه مراقبا في مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية الذي عقد عام ١٩٧٢ في استوكهولم ،

وان يلاحظ مع الارتياح حضور ممثل للجنة المعنية بالتربية والعلم والثقافة والبيئة في الاتحاد البرلماني الدولي ، الدورة ذات الطابع الخاص لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، التي عقدت في نيروبي في ايار/مايو ١٩٨٢ ،

وان يلاحظ الدلالة والأهمية الأساسية للمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين بشأن المسؤولية التاريخية للدول ازاء حفظ الطبيعة من أجل الأجيال الحالية والمقبلة ،

وان يضع في اعتباره المبادئ والتوصيات الأساسية التي اتخذها مؤتمر استوكهولم في حزيران / يونيو ١٩٧٢ ، بالإضافة الى المبادئ التي اتخذتها الدورة ذات الطابع الخاص التي عقدتها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي في ايار/مايو ١٩٨٢ ،

••/••

وان يلاحظ ان ما تحقق من تقدم علمي وتكنولوجي منذ انعقاد ذلك المؤتمر قد أتاح تحسين عملية حفظ البيئة البشرية ، ولا سيما عن طريق ادارة الموارد الطبيعية اذرة أفضل ورصد آثار الملوثات على الحيوان والنبات والتربة والغلاف الجوى والمياه رسدا أفضل ،

وان يساوره القلق رغم ذلك ازاء توافق الآراء على ان خطة العمل ، التي اعتمدت في استوكهولم ، لم تنفذ الا جزئيا وانه لا يمكن اعتبار نتائجها مرضية لأسباب منها عدم كفاية التنسيق بين الأنهج والجهود ، وعدم توفر الموارد فضلا عن عدم توزيعها بالتساوى ،

وان يضع في اعتباره أن طريقة دراسة المشاكل بتقسيمها الى قطاعات - في اطار حماية البيئة على الصعيد العالمي - هي طريقة ضيقة تماما ، وانه يجب تقوية الادراك في جميع البلدان للتكافل بين الموارد والبيئة والسكان والتنمية ،

وان يرغب في أن يولي الاعتبار لمتطلبات الحماية البيئية خلال تخطيط وتنفيذ المشاريع الصناعية ، وخاصة في البلدان النامية ،

وان يدرك حقيقة أن الفقر والافراط في الاستهلاك يزيدان من المخاطر التي تواجهه البيئة ، وأن في اقامة نظام اقتصادى دولى جديد تكمن احدى الوسائل الرئيسية لعكس اتجاهه عملية تدهور البيئة ،

وان يشنى على برنامج الامم المتحدة للبيئة بوصفه المؤسسة العالمية التي تعالج المشاكل البيئية وتنسق الأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة بأسرها ،

وان يدرك الجهود الناجحة التي يبذلها برنامج الامم المتحدة للبيئة في مجال تشجيع وتنسيق البرامج الدولية الرامية الى تقييم الاتجاهات البيئية العالمية وحفظ التراث الطبيعي للانسانية والحد من التلوث وتحسين نوعية البيئة البشرية ،

وان يدرك ايضا ما يعانیه برنامج الامم المتحدة للبيئة من مصاعب فيما يتعلق بتلبية التوقعات المتنوعة لجميع البلدان وبالاحصول على الأموال اللازمة لتنفيذ برنامجه ،

وان يشنى على ما قام من تعاون في اطار برنامج البحار الاقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بغية حفظ البيئة البحرية في عشر مناطق في العالم ،

وان يسلم بخطر تلوث الهواء عبر الحدود في عدد من مناطق العالم ،

وان يسلم بضرورة زيادة تطوير القانون البيئي ، وان يؤيد نتائج وتوصيات مونتفيدو - الصادره عن اجتماع كبار الموظفين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي ( ٢٨ تشرين الأول/ اكتوبر - ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ) ،

وان يسؤوه استمرار الآثار المدمرة للأسلحة النووية والكيميائية ، التي استخدمت في الماضي ، على البيئة ، وذلك على مر عقود من الزمن وعلى عدد من الأجيال المتعاقبة ،

- وان يؤكد أن أحد العناصر الحيوية لحفظ البيئة العالمية في الوقت الراهن ، يتمثل في إزالة خطر الحرب ، وخاصة الحرب النووية ، وانهاء سباق التسلح ،
- ١ - يعيد تأكيد تأييد القوى والمستمر للمبادئ والتوصيات البيئية الصادرة عن مؤتمر استوكهولم المعني بالبيئة البشرية ؛
- ٢ - يدعو الى اقامة تعاون دولي اوثق حتى تتسنى ادارة المشاكل الخطيرة الحالية الخاصة بالسكان والموارد والبيئة (بما في ذلك التصحر) والتنمية ، ادارة أفضل ، في المستقبل ؛
- ٣ - يدعو الى اقامة تعاون دولي بغية تحسين أحوال الاصحاح في المستوطنات البشرية واتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير مياه الشرب النظيفة للسكان في البلدان النامية والمتخلفة النمو ؛
- ٤ - يطلب الى البرلمان والحكومات أن تطور قدرات بلادها على التكهن ، بشكل كاف ، بالنتائج البيئية المترتبة على الأنشطة الاقتصادية والتنمية التكنولوجية وأن تدرج الناحية البيئية في كل خططها المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية ؛
- ٥ - يؤكد أنه ينبغي ، في حل المشاكل البيئية ، تشجيع السياسات ذات الطابع التوقفي والوقائي ، لأسباب اقتصادية كذلك ؛
- ٦ - يطلب الى البرلمان والحكومات أن تنشئ وزارات أو ادارات أو وكالات أو هيئات أو لجان أو مكاتب ، وفقا للنظام الاداري القائم في كل بلد ، وذلك لتناول موضوع البيئة على وجه التحديد ؛
- ٧ - يطلب الى الحكومات أن تشجع وضع نهج جامع بين عدة اختصاصات لدراسة المشاكل البيئية ذات البعد الدولي ، وأن تشجع كذلك ، على نحو خاص ، بذل الجهود الوطنية والدولية من جانب المنظمات والمؤسسات والشركات المعنية في مجال تطوير وانتاج وتحسين المعدات المصممة لرصد البيئة وحمايتها وتحسين نوعيتها ؛
- ٨ - يطلب الى البرلمان والحكومات اتخاذ التدابير اللازمة من أجل ما يلي :
- ( أ ) انشاء المحافل التي تشمل من يهيمه الأمر من اعضاء البرلمان لتشجيع قضية البيئة ؛
- ( ب ) تنظيم تبادل واسع لمنجزات العلم والهندسة في ميدان الحماية البيئية عن طريق عقد اللقاءات والمؤتمرات الدولية وغير ذلك من الاجتماعات بين العلماء والقادة السياسيين ؛
- ( ج ) تكثيف تعميم تدابير الحماية البيئية من خلال وسائط الاعلام ؛
- ( د ) تشجيع تنمية التعليم البيئي عن طريق تنظيم دورات تعليمية خاصة على كافة المستويات ، بما في ذلك المستوى الابتدائي ؛



(هـ) احاطة الرأي العام علما بأنه لا يمكن لفكرة الحماية البيئية الوقائية والمتكاملة أن تتحقق ، على المدى الطويل ، الا اذا أعاد المجتمع الصناعي التفكير في عاداته الاستهلاكية الحالية وغيرها ؛

٩ - يطلب الى المجموعات الوطنية اتخاذ اجراءات ازاء برلماناتها وحكوماتها لتشجيع ما يلي :

( أ ) التصديق على المعاهدات والاتفاقات الدولية القائمة في ميدان البيئة واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذها ؛

(ب) تطوير وتنسيق التشريع الوطني في ميدان البيئة ، والقيام ، من أجل هذه الغاية ، بتشجيع التعاون بين البلدان بغية التوصل لمعرفة أفضل بالتشريع البيئي الوطني ؛

(ج) وضع خطط على صعيد الدولة وتنفيذ التدابير الرامية الى حماية وتحسين البيئة وكذلك الى استغلال الموارد الطبيعية استغلالا رشيدا ؛

(د) دعم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، واقامة نظام اقتصادي دولي جديد ؛

(هـ) تحقيق اهداف استراتيجية الحفظ العالمية ؛

١٠ - يحث البلدان الصناعية على أن تقيم ، بعناية وبتعاون وثيق مع البلدان النامية ، نتائج المعونة الانمائية وكافة تدابير الدعم الدولية ، فضلا عن نطاقها ، وذلك بهدف تشجيع التنمية السليمة بيئيا في جميع قطاعات البلدان النامية ؛

١١ - يدعو الى اقامة نظام يكفل تعبئة التمويل الدولي لتنفيذ مشاريع بيئية محددة في البلدان النامية ؛

١٢ - يطلب الى المجموعات الوطنية أن تؤيد وتعزز برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وذلك بحث الهيئات الوطنية المختصة على التعاون في أنشطته وتوفير الدعم المالي الأساسي له ؛

١٣ - يحث الحكومات على العمل بشكل يتفق تماما مع التعهدات الواردة في اعلان وخطة عمل استوكهولم ، اللتين أكدهما من جديد اعلان نيروبي الذي أصدره مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته ذات الطابع الخاص وذلك في أيار/مايو ١٩٨٢ ، وطلب أن تسترشد بالقرار الذي اتخذه مجلس الادارة في تلك الدورة بشأن الاتجاهات والأولويات البيئية الرئيسية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٩٢ ؛

١٤ - يحث المجموعات الوطنية على تأييد الجهود العديدة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة الأخرى ؛

١٥ - يؤيد القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين بشأن المسؤولية التاريخية للدول ازاء حفظ الطبيعة من أجل الأجيال الحالية والمقبلة ؛

١٦ - يطلب الى المجموعات الوطنية أن تشجع الهيئات الوطنية المختصة على تعزيز وتوسيع نطاق التعاون في مجال البحث العلمي وتنظيم البيئة ، ويحث المجموعات الوطنية على القيام ، حيثما وجدت مشاكل التلوث عبر الحدود ، باغتنام كل فرصة لتشجيع أنشطة تحسين هذه المشاكل ، وذلك على سبيل المثال ، في اطار الاتفاقية المعنية بتلوث الهواء عبر الحدود على المدى البعيد ؛

١٧ - يطلب ، على وجه الاستعجال ، الى كافة الحكومات والبرلمانات أن تضاعف جهودها الرامية الى صيانة السلم والأمن على الأرض ، باعتبار ذلك أهم شرط من شروط حفظ الغلاف الحيوي للأجيال ؛ الحاضر والمستقبل ، واتباع سياسة الانفراج ، والحد من سباق التسلح وايقافه ، وتحقيق نزع سلاح حقيقي ، وتخفيض ميزانيات الدفاع ، حتى يمكن بالتالي تجنب تبديد الموارد الفعلية والمادية المستخدمة في انتاج السلاح .

القضاء على الاستعمار ومكافحة الاستعمار الجديد ، ولا سيما  
الحاجة الى اتخاذ تدابير من أجل تنفيذ خطة الأمم  
المتحدة لناميبيا تنفيذًا فوريسا وكامسلا

( اتخذ القرار بأغلبية ٤٦٦ صوتا مقابل ٤٨ ، وامتناع ٧٢  
عضوا عن التصويت )

ان المؤتمر البرلماني الدولي التاسع والستين ،

ان يشير الى الاعلان التاريخي المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة السوار  
في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،  
وان يؤكد حق جميع الشعوب المقهورة بالاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية ، غيسر  
القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال والسيادة الوطنية ، وحقسها في ان تجاهد من أجل  
الاستقلال بكل الوسائل المتاحة لها ، بما في ذلك النضال المسلح ،

وان يدرك ما يسببه استمرار سياستي الاستعمار والعنصرية اللتين تتبعهما بعض السسند ول  
الاستعمارية ، ولا سيما النظم العنصرية ، من تهديد خطير للسلم والأمن الدوليين ،

وان يدرك ان الامبريالية اضطرت ، في مواجهة حركات الشعوب وانهايار الاستعمار ، السس  
اللجوء الى سياسة الاستعمار المقنع على كل من الصعيدين الاقتصادي والثقافي لكي تحافظ على سيطرتها  
واستغلالها ، انتهاكا لسيادة الشعوب على موارد بلدانها وثرواتها الطبيعية وعلى تراثها الثقافي  
الوطني ،

وان هو مقتنع اقتناعا راسخا بأن القضاء التام على الاستعمار والاستعمار الجديد - وهو شوط  
سبق للسلم والانفراج الدوليين - يمكن ان يضمن حلول عالم انساني حقا ،

وان يشير الى أنه رغم القرارات الكثيرة المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس  
الامن التابعين للأمم المتحدة ، لا يزال شعبا ناميبيا وجنوب افريقيا يخضعان لأشد السياسات  
الاستعمارية والعنصرية لا انسانية نتيجة رفض نظام جنوب افريقيا الامثال للقرارات الدولية ،

وان يشير ، على وجه الخصوص ، الى قرار الامم المتحدة الذي انهيت بموجبه ولاية جنسوب  
افريقيا على اقليم ناميبيا ، بما في ذلك خليج والفيس ، وقراري مجلس الامن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥  
(١٩٧٨) اللذين يرد فيهما اساس تسوية سياسية في ناميبيا ،

وان يساوره بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وفرض الفصل  
العنصرى على شعبها ، وتحدى جنوب افريقيا لكل قرارات الأمم المتحدة ، ومنظمة الوحدة الافريقية ،  
والاتحاد البرلماني الدولي ، وحركة بلدان عدم الانحياز ، وغيرها من المنظمات الدولية بشأن مركز  
وحقوق الشعب الناميبى ، ولتكيف الاحتلال العسكري لناميبيا ،

وان يرفض ما ترغب فيه بعض البلدان من ربط المفاوضات من أجل استقلال ناميبيا بمسألة الجنود الكوميين في أنغولا ،

وان يشير جزئه الحالات المتكررة التي اعتدت فيها جنوب افريقيا على الدول الافريقية المستقلة المجاورة ،

وان يساوره بالغ القلق للأعمال الرامية الى زعزعة الاستقلال التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا العنصرى الذى يجند قطاع الطرق والمرتزة ويدربهم ويسلحهم ويمولهم ويسربهم الى موزامبيق وزمبابوى وزامبيا ووتسوانا وليسوتو وانغولا وسيشيل ،

وان يشعر بالقلق العميق لاحتلال قوات نظام جنوب افريقيا العنصرى للجزء الجنوبي من انغولا ،

وان يساوره القلق لوجود ما يسمى " الاوطان المستقلة " في ظل سياسة البانتوستانات التي انشأها نظام جنوب افريقيا العنصرى للحفاظ على فلسفة ونظام الفصل العنصرى ،

وان يساوره القلق كذلك للتسهيلات والتشجيعات التي تمنحها المملكة المتحدة لما يسمى " الاوطان المستقلة " باسم النشاط الثقافي وغيره من الأنشطة ،

وان يدرك ان اى عمل ، مهما كان ، يمكن ان يؤدي الى الاعتراف ، فعليا أو قانونيا على نحو مباشر او غير مباشر ، بسياسة البانتوستانات التي انشأها نظام بريتوريا بشكل موافقة على نظام ومذهب الفصل العنصرى وخيانة لشعب جنوب افريقيا ،

وان يدرك ان اكتساب نظام الفصل العنصرى ، بمساعدة بعض الدول الغربية واسرائيل قدرة نووية يمكن ان تكون له عواقب خطيرة بعيدة المدى على الحالة في الجنوب افريقي والامن الدولي ككل ،

وان يشعر بالسخط للتأييد الذى يحصل عليه نظام الفصل العنصرى من بعض السدول الغربية ولروابطه باسرائيل ،

وان يساوره القلق لعمليات الاضطهاد والاعتقال والسجن والتعذيب والقتل التي يتعرض لها المناضلون في سبيل الحرية المعارضون للفصل العنصرى في جنوب افريقيا وناميبيا ، ولا سيما احكام الاعدام التي صدرت على وطني جنوب افريقيا ونفذت في الآونة الأخيرة ،

وان يعرب عن استيائه الشديد لكون الولايات المتحدة الامريكية ، رغم اجماع المجتمع الدولي على تطبيق جزاءات الزامية على حكومة جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، قد عارضت هذا عمدا باستخدامها حق النقض ،

وان يشير الى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٦ / ١٢١ ألف الى واو المؤرخة في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و ٣٦ / ١٧٢ ألف الى عين المؤرخة في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ بشأن مسألتي ناميبيا وسياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ،

ولاسيما القرار ١٧٢/٣٦ باء الذي يعلن سنة ١٩٨٢ \* السنة الدولية للتعبيث من أجل فرض جزاءات على جنوب افريقيا " ،

وان يضع في اعتباره ان شعب الصحراء الغربية لا يزال محروما من حقه في تقرير المصير والاستقلال ، بسبب احتلال المغرب لارضيه ،

وان يضع في اعتباره الاستفتاء الرامي الى تمكين الشعب الصحراوي من التعبير ، على اساس حر وعام وعادي ، عن ارادته لتقرير مصير الصحراء الغربية ،

وان يؤكد من جديد حق شعب الصحراء الغربية ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لميثاق الامم المتحدة ، وميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٥١٤ (د - ١٥) ، فضلا عن غيره من القرارات المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، والاتحاد البرلماني الدولي ،

وان يساوره القلق للحالة في الصحراء الغربية التي تسبب تهديدا خطيرا لأمن وسلام بلدان المنطقة ،

وان يساوره القلق لتفاقم الحالة في تيمور الشرقية التي لا يحال فحسب بين شعبيها ونيل تقرير المصير والاستقلال وانما هو ايضا ضحية للابادة الجماعية ،

وان يساوره القلق لغزو المملكة المتحدة جزر فوكلاند (مالفيناس) في أيار/مايو ١٩٨٢ ، بتأييد علني من حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، ويشغله ايضا ايجاد طرق ووسائل لاستعادة الحقوق السيادية لجمهورية الأرجنتين على جزر فوكلاند (مالفيناس) ، في ظل احتلال المملكتة المتحدة غير الشرعي الحالي ،

وان يساوره شديد القلق للحالة الاستعمارية التي لا تزال سائدة في غوام ، وجسور فوكلاند (مالفيناس) ، وجبل طارق ، وهورتوريكو ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وميكرونزيا ، وغيرها من الاقاليم التي تسمى " الاقاليم الصغيرة " الواقعة تحت السيطرة البريطانية والفرنسية ،

وان يضع في اعتباره المساهمة التي يمكن ان تقدمها البرلمانات لتعبئة الرأي العام العالمي ولا تخان تدابير عملية وفعالة ضد الاستعمار بكل اشكاله ومظاهره ،

وان يؤكد من جديد القرار الذي اتخذه المؤتمر البرلماني الدولي الثامن والستون الذي عقد في هافانا في ايلول /سبتمبر ١٩٨١ بشأن اتخان " تدابير عاجلة لتصفية آثار الاستعمار في العالم وممارسات الفصل العنصرى في ناميبيا وجنوب افريقيا وحماية الاقليات الاثنية " ،

وان يدرك مرة اخرى الحاجة الى دعوة كل الحكومات والبرلمانات في العالم لتحمل مسؤوليتها عن وضع حد للاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية والفصل العنصرى والصهيونية ،

وان يرى ان استئصال شأفة الاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية هو ايضا مسؤولية البرلمانات ، وأن من الضروري واللمح اتخان تدابير لبلوغ هذه الغاية ، لاسيما بشأن التنفيذ الفوري والكامل للقرارات المتعلقة بناميبيا المتخذة من قبل الجمعية العامة ومجلس الامن التابعين للأمم المتحدة ،

- ١ - يؤكد من جديد حق كل الشعوب في تقرير المصير والاستقلال والحرية والسيادة ؛
- ٢ - يعترف بحق كل الشعوب الواقعة تحت سيطرة الاستعمار والاستعمار الجديد يسند والعنصرية في ان تجاهد بكل الوسائل المتاحة لها ، بما في ذلك النضال المسلح ، من أجل تحريرها ؛
- ٣ - يؤكد ان النضال من أجل تصفية الاستعمار والاستعمار الجديد مرتبط ارتباطا شبا وشبقا بنضال الشعوب من أجل انشاء نظام اقتصادى دولي جديد عادل ومنصف ، واكتساب السيادة على موارد بلدانها وثرواتها الطبيعية ، والدفاع عن تراثها الثقافي الوطني ؛
- ٤ - يؤكد من جديد الحق الشرعي لشعب ناميبيا في الجهاد بكل الوسائل المتاحة له من اجل ممارسة حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ؛
- ٥ - يدعو جميع الامم المحبة للسلم والمنظمات الدولية الى المساهمة بسخاء في النضال التحرري للشعوب التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية ؛
- ٦ - يحث كل الحكومات والبرلمانات ، والمنظمات الدولية والاقليمية ، والمؤسسات العامة ، والوكالات غير الحكومية والحكومية الدولية ، على المساهمة في القضاء على الاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية وكل عواقبها ؛
- ٧ - يدين نظام جنوب افريقيا العنصرى لاحتلاله غير الشرعي لناميبيا ، ويطال سبب بالانسحاب الفوري لجنود وادارة جنوب افريقيا من ناميبيا ، والاستقلال الحقيقي للبلد ، واحترام سيادته الاقليمية ، بما في ذلك خليج والفيس ؛
- ٨ - يدين تحدى جنوب افريقيا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الامن التابعين للأمم المتحدة بشأن ناميبيا ؛
- ٩ - يؤكد من جديد انفصال عملية انتهاء استعمار ناميبيا عن مسألة الجنود الكوبيين في أنغولا ؛
- ١٠ - يحث المجتمع الدولي على تقديم كل دعم الى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) بوصفها الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبى ، وفقا لمقررات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ؛
- ١١ - يحث بقوة فريق الاتصال الغربي على ممارسة ضغط كاف لحث جنوب افريقيا على التعاون في التنفيذ السريع لقرار مجلس الامن ٤٣٥ ( ١٩٧٨ ) ، الذى يؤدى الى حكم الاغلبية في ناميبيا ؛

- ١٢ - يرفض مناورات بعض اعضاء فريق الاتصال الرامية الى تخريب أحكام ذلك القسوار وازالة مشكلة ناميبيا من نطاق ولاية الامم المتحدة ، وحلها على اساس الاستعمار الجديد ؛
- ١٣ - يعرب عن استيائه مرة اخرى للتعاون المتزايد من قبل الولايات المتحدة الامريكية واسرائيل ودول غربية اخرى مع نظام جنوب افريقيا العنصرى ؛
- ١٤ - يحث مجلس الامم التابع للامم المتحدة على ان يفي بمسؤوليته بموجب ميثاق الامم المتحدة بتطبيق الجزاءات الالزامية المنصوص عليها في الفصل السابع على جنوب افريقيا ؛
- ١٥ - يناشد الولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها عضوا دائما في مجلس الامم التابع للامم المتحدة ، الامثال لمطالب اظبية ساحقة من البلدان فيما يتعلق بفرض جزاءات على جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ؛
- ١٦ - يدين جنوب افريقيا لرفضها قبول المقررات المتخذة في اطار خطة الامم المتحدة لاستقلال ناميبيا ؛
- ١٧ - يدين بقوة اعمال العدوان العسكري وغيرها من الاعمال الرامية الى زعزعة الاستقرار الاقتصادى والسياسى التي ترتكبها جنوب افريقيا ضد بلدان الخط الاممي ، اى انغولا وموزامبيق وزامبيا وزمبابوى وليسوتو ووتسوانا ؛
- ١٨ - يدين بقوة اعمال العدوان وزعزعة الاستقرار والارهاب من قبل دولة ، التي يرتكبها ضد موزامبيق وزمبابوى وزامبيا ووتسوانا وليسوتو وسيشيل وانغولا نظام جنوب افريقيا العنصرى الذى يجند قطاع الطرق ويدربهم ويسلحهم ويمولهم ؛
- ١٩ - يطالب نظام جنوب افريقيا العنصرى بأن يكف فورا عن جميع الاعمال العدوانية ويسحب جنوده من انغولا ؛
- ٢٠ - يدين بقوة نظام جنوب افريقيا العنصرى لسياسة البانتوستانات التي يتبعها في جنوب افريقيا بهدف مواصلة نظام الفصل العنصرى ؛
- ٢١ - يدين أى عمل ، مهما كان ، قد يؤدي ، على نحو مباشر أو غير مباشر ، الى منح الاعتراف الفعلي او القانوني للبانتوستانات التي أوجدها نظام جنوب افريقيا العنصرى ؛
- ٢٢ - يدين القمع العسكرى المكثف لشعبي ناميبيا وجنوب افريقيا الذى يمارسه النظام العنصرى ، فضلا عن استخدام جنوب افريقيا لاقليم ناميبيا كنقطة انطلاق لاعمال العدوان الاجرامية ضد بلدان الخط الاممي في الجنوب الافريقي ، واضطهاد المناضلين في سبيل الحرية في جنوب افريقيا وناميبيا وسجنهم وتعذيبهم وقتلهم ؛
- ٢٣ - يطالب باطلاق سراح المناضل في سبيل الحرية نلسون مانديلا ، فضلا عن كسل السجناء السياسيين الآخرين في جنوب افريقيا المسجونين بسبب نضالهم من أجل حقوق شعبهم ؛

- ٢٤ - يؤكد المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، بوصفها الممثل الوحيد الشرعي للشعب الناميبي ، وحركات التحرير في جنوب افريقيا التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة ؛
- ٢٥ - يؤكد من جديد ان الحل الدائم للنزاع في ناميبيا لا يمكن تحقيقه الا بمشاركة سوابو ؛
- ٢٦ - يحث كل الحكومات والبرلمانات في العالم على ان تتخذ تدابير عاجلة وفعالة من أجل :  
( أ ) انتهاء الأنشطة الاقتصادية التي تقوم بها كياناتها الوطنية في ناميبيا وجنوب افريقيا وأي بلد آخر تحت السيطرة الاستعمارية و/ أو العنصرية ؛
- ( ب ) تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة الى حركات التحرير في الجنوب الافريقي التي تعترف بها الأمم المتحدة ؛
- ( ج ) المساهمة في بلوغ اهداف " السنة الدولية للتعبيثة من أجل فرض جزاءات على جنسوب افريقيا " ؛
- ٢٧ - يكرر الاعراب عن تأييده لممارسة شعب الصحراء الغربية حقه في تقرير المصير والاستقلال ولذلك يشير الى الحاجة العاجلة الى تنفيذ قرارات ومقررات الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية الرامية الى ايجاد تسوية عادلة ونهائية لمسألة الصحراء الغربية ؛
- ٢٨ - يناشد بحزم اللجنة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية التشجيع على اجراء مفاوضات بين المغرب وجبهة البوليساريو من أجل ايجاد تسوية سلمية للنزاع بهدف تسهيل اقامة تعاون متآلف بين كل شعوب المنطقة ؛
- ٢٩ - يدعو لبلوغ هذه الغاية ، المغرب وجبهة البوليساريو الى البدء في مفاوضات من أجل وقف اطلاق النار فوراً وعقد اتفاق سلم يؤدي الى التنفيذ العادل للاستفتاء العام والحر والعسادي على تقرير المصير في الصحراء الغربية ؛
- ٣٠ - يؤكد من جديد حق تيمور الشرقية في تقرير المصير والاستقلال ولذلك يدعو استخدام القوة لمنع شعب تيمور الشرقية من ممارسة هذا الحق ؛
- ٣١ - يطلب الى جميع الاطراف المعنية التوصل الى تسوية عادلة ونهائية لحالة شعب تيمور الشرقية ؛
- ٣٢ - يدعو العدوان البريطاني على جزر فوكلاند (مالفيناس) الذي ايدته بنشاط الولايات المتحدة الامريكية ويكرر الاعراب عن تضامنه مع جمهورية الارجننتين ؛
- ٣٣ - يؤكد الطلب الذي قدمته عشرون دولة من دول امريكا اللاتينية لادراج موضوع " مستقبل جزر فوكلاند (مالفيناس) " بوصفه بنداً تكميلياً في جدول اعمال الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة ؛



- ٣٤ - يؤكد من جديد حق شعب بورتوريكو ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال والسيادة وفقا لقرار الجمعية العامة للامم المتحدة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛
- ٣٥ - يؤيد المقرر الذي وافقت به الجمعية العامة للامم المتحدة على تقرير اللجنة المختصة المعنية بانهاء الاستعمار الذي طلب فيه من الجمعية العامة ان تدرج حالة بورتوريكو بوصفها بندا منفصلا في جدول اعمال دورتها السابعة والثلاثين ؛
- ٣٦ - يكرر مناشدته للمملكة المتحدة واسبانيا ان تواملا محادثاتها الرامية الى انهاء الحالة السياسية الراهنة في جبل طارق على اساس قرارات الامم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي ؛
- ٣٧ - يدعو كل الاطراف المعنية الى تأييد مقررات وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن التابعين للأمم المتحدة فيما يتعلق بأقاليم غوام وجزر فوكلاند (مالفيناس) وميكرونيزيا وجزر فرجين البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وغيرها مما يسمى " الاقاليم الصغيرة " التسي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية ؛
- ٣٨ - يدين وجود القواعد العسكرية و/أو البحرية في الاقاليم المستعمرة الذي يعيق الاستقلال الحقيقي للشعوب المعنية ، ويضرها ويضر حقها السيادي في مواردها الطبيعية ، ويؤثر تأثيرا سيئا على التطور الاجتماعي والاقتصادي لهذه الاقاليم ؛
- ٣٩ - يدين وفقا لقرارات الاتحاد البرلماني الدولي والامم المتحدة (الجمعية العامة ومجلس الأمن) ، استمرار اسرائيل في انشاء مستوطنات في الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بوصف هذه المستعمرات شكلا جديدا للاستعمار ؛
- ٤٠ - يحث البرلمانات على :
- ( أ ) ان تؤيد بنشاط تنفيذ المجتمع الدولي للتدابير المحددة الرامية الى تصفية الآثار الاخيرة للاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية (بما في ذلك الصهيونية) والفصل العنصري أيا كانت البلدان التي تمارس فيهما ؛
- ( ب ) أن تزيد الدعم المقدم للشعوب المقهورة استعماريًا ، أو تلك المقهورة عرسيًا أساس عنصري أو ديني أو غير ذلك من الاسس ، ولممثلها الشرعيين - حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ، وجامعة الدول العربية ، وحركة بلدان عدم الانحياز ، ومنظمة المؤتمر الاسلامي ، والأمم المتحدة - في كفاحها من أجل ممارسة حقها في الاستقلال وتقرير المصير ؛
- ( ج ) ان تدعو الى انسحاب قوات الاحتلال الاجنبية وازالة القواعد العسكرية الاجنبية المنشأة في البلدان الحرة ذات السيادة ضد ارادة شعوبها ؛
- ( د ) ان تطالب بوقف اي سياسة غير شرعية وتعسفية تعيق ممارسة تلك الشعوب ممارسة كاملة حقها في تقرير المصير والسيادة على كل اراضيها الوطنية ؛

٤١ - يطلب إلى الحكومات والبرلمانات والمنظمات الدولية ان تتخذ تدابير ترمي إلى  
زيادة نشاطها من أجل إنهاء كل أشكال الامبريالية ، والاستعمار ، والاستعمار الجديد ،  
وعودة الاستعمار ، والفصل العنصري ، والتمييز العنصري ، والاحتلال ، والصهيونية والعدوان  
او التهديد بالعدوان ، وأن تؤيد كل الاعمال والمبادرات المتخذة دفاعاً عن استقلال وسيادة  
كل الشعوب ، وان تزيل المخاطر التي تحدق بالسلام والأمن الدوليين .

-----